منهن بغير طلاق وترد اليك من تشا بعد العزل بلا تجديد نكاح
وقال ابن عباس تطلق من تشا منهن وتمسك من تشا وقال
الحسن تترك نكاح من شئت وتنكح من شئت من نسا امتك قال
وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب امراة لم يكن لغيره خطبتها
حتى يتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل تقبل من تشا
من المومنات اللاتي يهبن انفسهن لك فتوويها اليك وتترك
من تشا فلا تقبلها اخبرنا عبد الواحد المليحي انا احمد
ابن عبد الله النعيمي انا محمد بن يوسف ثنا محمد بن اسمعيل
ثنا محمد هو ابن سلام ثنا ابن فضيل ثنا هشام عن ابيه قال
كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن انفسهن للنبي صلى
الله عليه وسلم فقالت عايشة اما تستحي المراة ان تهب
نفسها للرجل فلما نزلت ترجي من تشا منهن قلت يا رسول
الله ما ارى ربك الا يسارع في هواك قوله عز وجل
ومن ابتغيت ممن عزلت اي طلبت اذا اردت ان تووي
اليك امراة ممن عزلتهن عن القسمة فلا جناح عليك لا اثم
عليك فاباح الله له ترك القسم لهن حتى انه ليوخر من يشا
منهن في نوبتها ويطا من يشا منهن في غير نوبتها ويرد الى
فراشه من عزلها تفضيلا له على سائر الرجال ذلك ادنى
ان تقر اعينهن ولا يحزن اي ذلك التخيير الذي خيرتك
في صحبتهن اقرب الى رضاهن واطيب لانفسهن واقل لحزنهن
اذا علمن ان ذلك من الله تعالى ويرضين بما اتيتهن
اعطيتهن كلهن من تقريب وارجا وعزل وايوا والله يعلم
ما في قلوبكم من امر النسا والميل الى بعضهن وكان الله
عليما حليما قوله عز وجل لا يحل لك النسا
من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج قرا ابو عمرو
ويعقوب لا تحل بالتا وقرا الاخرون بالياء من بعد اي من
بعد هولا التسع اللاتي خيرتهن فاخترنك وذلك ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما خيرهن فاخترن الله ورسوله شكر الله
لهن وحرم عليه النسا سواهن ونهاه عن تطليقهن وعن
الاستبدال بهن هذا قول ابن عباس وقتادة واختلفوا
في انه هل ابيح له النسا بعد قالت عايشة ما مات
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل له النسا سواهن
وقال انس مات على التحريم وقال عكرمة والضحاك
معنى الاية لا يحل لك النسا الا اللاتي احللنا لك وهو

قوله

قوله انا احللنا لك ازواجك الاية ثم قال لا يحل لك النسا
بعد الا التي احللنا لك بالصفة التي تقدم ذكرها وقيل
لابي ابن كعب لو مات نسا النبي صلى الله عليه وسلم اكان
يحل له ان يتزوج قال وما يمنعه من ذلك قيل قوله عز وجل
لا يحل لك النسا من بعد قال انما احل الله له ضربا من النسا
فقال يا ايها النبي انا احللنا لك ازواجك ثم قال
لا يحل لك النسا من بعد قال ابو صالح امر ان لا يتزوج
اعرابية ولا عربية ويتزوج من نسا قومه من بنات العم
والعمة والخال والخالة ان شا ثلثماية وقال مجاهد
معناه لا يحل لك النسا يعني اليهوديات ولا النصرانيات
بعد المسلمات ولا ان تبدل بهن يقول ولا ان تبدل
بالمسلمات غيرهن من اليهود والنصارى يقول لا تكون ام
المومنين يهودية ولا نصرانية ولو اعجبك حسنهن الا ما
ملكت يمينك احل له ما ملكت يمينه من الكتابيات ان
يتسراهن وروي عن الضحاك يعني ولا ان تبدل بهن اي
ولا ان تبدل بازواجك اللاتي هن في حبالتك ازواجا
غيرهن بان تطلقهن فتنكح غيرهن فحرم عليه طلاق
النسا اللواتي كن عنده اذ جعلهن امهات المومنين وحرمهن
على غيره حين اخترنه فاما نكاح غيرهن فلم يمنع منه
وقال ابن زيد في قوله ولا ان تبدل بهن من ازواج
كانت العرب في الجاهلية يتبادلون بازواجهم يقول
الرجل للرجل بادلني بامراتك وابادلك بامراتي تنزل
لي عن امراتك وانزل لك عن امراتي فانزل الله عز وجل
ولا ان تبدل بهن من ازواج يعني تبادل بازواجك غيرك
بان تعطيه زوجتك وتاخذ زوجته الا ما ملكت يمينك
اي لا باس ان تبادل بجاريتك ما شئت فاما الحراير
فلا وروي عن عطا بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
دخل عيينة بن حصن على النبي صلى الله عليه وسلم بغير اذن
وعنده عايشة رضي الله عنها فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم يا عيينة فاين الاستيذان فقال يا رسول
الله ما استاذنت على رجل من مضر منذ ادركت ثم قال
من هذه الحميرا الى جنبك فقال هذه عايشة ام المومنين
فقال عيينة افلا انزل لك عن احسن الخلق فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم ذلك فلما خرج قالت
عايشة من هذا يا رسول الله قال هذا احمق مطاع وانه

Copyright © King ... University